

June 2010



المجلس

الدورة الأربعون بعد المائة

روما، 29 نوفمبر/تشرين الثاني – 3 ديسمبر/كانون الأول 2010

تقرير الدورة الثالثة والثلاثين بعد المائة للجنة المالية

روما، 31 مايو/أيار – 1 يونيو/حزيران 2010

بيان المحتويات

الفقرات

3- 1

مقدمة

المسائل الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي

7-4

الحسابات السنوية المراجعة لعام 2009

10-8

التقرير النهائي للجنة التقييم بشأن اختيار المراجع الخارجي للبرنامج وتعيينه خلال الفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016

14-11

تعيين أعضاء لجنة مراجعة الحسابات

24-15

التحديث الثاني لخطة البرنامج للإدارة (2010-2011)

28-25

خيارات استعراض الإطار المالي

29

التعديلات المقترحة على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي

31-30

التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات في البرنامج

36-32

تقرير مرحلٍ بشأن تنفيذ توصيات المراجع الخارجي

44-37	تقرير المفتش العام
46-45	تقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان 4-12 و4-13(ن) من اللائحة العامة)
51-47	التحقيق في عمليات البرنامج في الصومال
	مسائل أخرى
55-52	نظر لجنة المالية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة في وثائق المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي
56	تاريخ ومكان انعقاد الدورة الرابعة والثلاثين بعد المائة
57	ما يستجد من أعمال
	الملحق ألف
13	الأحكام المتعلقة بالأتعاب نacula عن مسودة العقد المبرم مع المراجع الخارجي الجديد لبرنامج الأغذية العالمي صفحة 13

تقرير الدورة الثالثة والثلاثين بعد المائة للجنة المالية

31 مايو/أيار – 1 يونيو/حزيران 2010

مقدمة

- 1 قدمت اللجنة إلى المجلس التقرير التالي عن دورتها الثالثة والثلاثين بعد المائة.
- 2 وحضر الاجتماع رئيس اللجنة، السيد ياسر عبد الرحمن سرور، بالإضافة إلى ممثل الدول الأعضاء التاليه : أسماؤهم :

- السيدة Kristina Gill (أستراليا)
- سعادة السيد Li Zhengdong (الصين)
- السيد Louis Charicauth (غابون)
- السيد Shobhana K. Pattanayak (الهند)
- سعادة السيد Javad Shakhs Tavakolian (جمهورية إيران الإسلامية)
- السيد Claudio Miscia (إيطاليا)
- سعادة السيد Jorge E. Chen Charpentier (المكسيك)
- السيد Ronald Elkhuizen (هولندا)
- السيد Gerardo Vega Berrio (بنما)
- السيد Mohamed Eltayeb Elfaki Elnor (السودان)
- السيد Robert Sabiiti (أوغندا)
- السيدة Elizabeth Petrovski (الولايات المتحدة الأمريكية)

- 3 قام الرئيس بإبلاغ اللجنة بأن السيدة Kristina Gill عينت لتحل محل السيدة Sara Cowan كممثلاً لاستراليا في هذه الدورة كما أخذت اللجنة علماً بما يلي :

- عين السيد Claudio Miscia ليحل محل السيد Augusto Zodda كممثلاً لإيطاليا في الدورة؛
- عين السيد Guido J. Martinelli della Togna ليحل محل سعادة السيد Gerardo Vega Berrio كممثلاً لبناما في هذه الدورة؛
- عينت السيدة Elizabeth Petrovski لتحل محل السيد Michael Glover كممثلاً للولايات المتحدة الأمريكية في الدورة

ويرد موجز لؤهارات كل من السيدة Gill والسيد Micia والسيد Vega Berrio والسيدة Petrovski في ضميمة لهذا التقرير (CL 140/7-Add.1).

المسائل الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي

الحسابات السنوية المراجعة لعام 2009

4- قدمت الأمانة الحسابات السنوية للبرنامج لعام 2009، وهي المجموعة الثانية من الكشوف المالية التي أعدها البرنامج وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

5- وقدمت الأمانة إلى اللجنة عرضاً موجزاً للأرقام الرئيسية والنقاط البارزة في الكشوف المالية بما في ذلك الموقف فيما يتعلق بما يلي:

- (أ) الرصيد الختامي لاستثمارات البرنامج النقدية، وقدره 1 948.6 مليون دولار؛
- (ب) الرصيد الختامي لموجودات الصندوق، وقدره 720.7 مليون دولار؛
- (ج) رصيد المساهمات المستحقة القبض، وقدره 2 045.6 مليون دولار.
- (د) فوائض عام 2009 وقدرها 145.2 مليون دولار.
- (ه) الرصيد الختامي للصناديق الاحتياطي، وقدره 4 0581 مليون دولار.
- (و) الرصيد الختامي للالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين، وقدره 278.7 مليون دولار.
- (ز) الكشف المالي الخامس الذي يقارن بين المبالغ المرصودة في الميزانية وقدرها 6 483.8 مليون دولار والمبلغ الفعلي وقدرها 3 783.8 مليون دولار.

6- وردت الأمانة بالتفصيل على العديد من الملاحظات والشواغل الأخرى التي أعربت عنها اللجنة كما يلي:

1- أشارت الأمانة إلى أن الفجوة بين ميزانية التكاليف المباشرة في البرنامج ومستوى الاستخدام الفعلي في عام 2009 والمبين في الكشف المالي الخامس ترجع إلى استناد ميزانية التكاليف المباشرة إلى الاحتياجات

2- أثيرت شواغل بشأن انخفاض الإيرادات إلى جانب زيادة المصروفات وكذلك إزاء الملاحظات ذات الصلة التي أبدتها المراجع الخارجي¹.

3- لاحظت اللجنة عدم تنفيذ سوى 67 في المائة من برنامج عمل المراجعة الداخلية في عام 2009، حسب ما لاحظه المراجع الخارجي، وذلك لأسباب أهمها نقص عدد الموظفين في مكتب المفتش العام.

¹ الفقرة 13 من تقرير المراجع الخارجي (الوثيقة WFP/EB.A/2010/6-A/1).

- 4 ترجع الزيادة في رصيد حساب تسوية دعم البرامج والإدارة إلى زيادة إيرادات تكاليف الدعم غير المباشرة على نفقات دعم البرنامج والإدارة.
- 5 لاحظت اللجنة ضرورة تركيز البرنامج على التحول إلى طريقة مباشرة وبسيطة قدر المستطاع في إعمال الإعفاءات من ضريبة القيمة المضافة حيثما أمكن بموجب اللوائح المحلية الخاصة بهذه الضريبة.
- 6 لاحظت اللجنة أنه يجري تنفيذ مبادئ الرقابة الداخلية التي وضعتها لجنة المنظمات الراعية، بما في ذلك نظام إدارة المخاطر المؤسسية، وأن ذلك يمثل أحد الأنشطة ذات الأولوية في البرنامج.
- 7 رداً على العديد من الطلبات الفنية بشأن إيضاح المعلومات الواردة في الكشوف المالية المقدمة من البرنامج، أوضحت الأمانة ما يلي :

- (1) أن الأساس في تسجيل المساهمات المتعددة السنوات هو أن تسجيل المساهمات بالكامل عند استلام التعهد خطياً.
- (2) أن الوظيفتين الرئيسيتين الإضافيتين المشار إليهما في المذكرة رقم 10 ناشئتين عن وظيفة نائب المدير التنفيذي لتعبئة الموارد في 2009 وإنشاء وظيفة نائب المدير التنفيذي لإدارة الموارد والمساءلة.

-7 إن اللجنة:

- أوصت بأن يوافق المجلس التنفيذي على حسابات البرنامج السنوية لعام 2009؛
- هنأت البرنامج على نجاحه للسنة الثانية في إعداد كشوف مالية تمتثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

التقرير النهائي للجنة التقييم بشأن اختيار المراجع الخارجي للبرنامج وتعيينه خلال الفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016

-8 أبلغ رئيس فريق التقييم المعنى باختيار وتعيين مراجع الحسابات الخارجي أعضاء اللجنة بأن فريق التقييم، من خلال عملية اختيار تنافسية شفافة للتعيين لفترة 6 سنوات غير قابلة للتجديد، أوصى المجلس التنفيذي بتعيين المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند مراجعاً خارجياً للبرنامج في الفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016. كذلك أوصى بأن يأذن المجلس التنفيذي لرئيسه بتوقيع العقد باسم المجلس بين البرنامج والمراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند.

-1 وأحيطت اللجنة علمًا بأن المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند قد نوه إلى أن إمكانية حدوث زيادات محدودة في أتعابه بسبب التغيرات في تكاليف السفر الجوي وتكاليف الموظفين ومعدلات بدل المعيشة اليومي، بعد عام 2010، لن تتجاوز نسبة أقصاها 8 في المائة من مجموع الأتعاب خلال فترة تعيينه.

-2 إن اللجنة:

- أوصت بتعيين المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند مراجعا خارجيا جديدا للحسابات في برنامج الأغذية العالمي للفترة من 1 يوليو/تموز 2010 إلى 30 يونيو/حزيران 2016
- وافقت على الاقتراح الخاص بالأجر السنوي البالغ 385 000 دولار أمريكي شاملة الرسوم وجميع التكاليف والنفقات الأخرى.
- لاحظت أن الأجر السنوي لا يمكن زيارته دون موافقة مسبقة من المجلس التنفيذي، على أن يتم طلب هذه الموافقة والحصول عليها قبل بدء العمل الذي تتصل به (انظر الفقرة المنقولة عن مشروع العقد المرفق كملحق ألف)
- طلبت إلى الأمانة أن تحدد الدروس المستفادة من عملية الاختيار، بما في ذلك الحاجة إلى ضمان توفر وقت كاف للتدخل بين فترتي مراجع الحسابات الخارجي المنتهي ولايته ومراجع الحسابات الخارجي الجديد، وكذلك المسائل المتعلقة باتساع المراجع الخارجي وأن تقدم تقريرا بذلك.

تعيين أعضاء لجنة مراجعة الحسابات

11- أحيلت اللجنة علما بأن مدة العضوية الأولى لاثنين من أعضاء لجنة المراجعة الخمسة أوشكت على الانتهاء، الأمر الذي يستدعي تعيين مرشحين اثنين بدلاً منهما. وتعتمد المديرية التنفيذية، بعد عملية اختيار دقيقة واستعراض للطلبات المقدمة، التوصية بالموافقة على تعيين كل من السيدة James A. Rose والسيد Irena_Petruškevičiené في لجنة مراجعة الحسابات.

12- وأحيلت اللجنة علما بأنه تقرر أن تتم الموافقة على تعيين المرشحين الموصى بهما في الدورة السنوية القادمة للمجلس التنفيذي. كما علمت اللجنة بتقديم اقتراح لتمديد ولاية العضوين المنتهية عضويتهم في لجنة المراجعة لمدة عام واحد. وفي حالة موافقة المجلس التنفيذي على ذلك الاقتراح فإن ولاية العضوين الجديدين سوف تبدأ بعد عام واحد تقريريا بعد تعيينهما، أي بعد انتهاء مدة العضوية التي جرى تمديدها للعضوين المنتهية ولايتهما.

13- وأحيلت اللجنة علما بأنه قد تم اقتراح تمديد مدة ولاية العضوين المنتهية ولايتهما لمدة عام واحد في ضوء ارتفاع معدل تناوب الأعضاء وكفالة الاستمرارية، لأن ثلاثة من أعضاء لجنة المراجعة قد تم استبدالهما في العام الماضي. وكذلك علمت اللجنة أنه على الرغم من أن تمديد فترة العضوية لمدة عام واحد ليس منصوصا عليه في اللائحة الداخلية للجنة المراجعة، فإن للمجلس التنفيذي صلاحية الموافقة على تلك التمديدات في حالات استثنائية خاصة.

إن اللجنة: -14

• لاحظت كفاعة المرشحين اللذين أوصت بهما المديرة التنفيذية وأوصت المجلس التنفيذي بالموافقة على تعينهما.

• لاحظت أن المجلس قد يود دراسة الخيارات التاليين فيما يتعلق بتمديد فترة العضوين المنتهية ولايتهما وموعد بداية العضوين الجدد:

الخيار 1: أن تبدأ فترة العضوين الجدد حال الموافقة على التعين، (في حالة العضو الجديد الذي سيحل محل العضو المنتهية ولايته والذي انتهت فترة تعينه فعلاً في 2 مايو/أيار 2010) و30 يوليو/تموز 2010، (في حالة العضو الجديد الذي سيحل محل العضو المنتهية ولايته والذي ينتهي تعينه في 29 يوليو/تموز 2010). وبموجب هذا الخيار، فإن فترة العضوين المنتهية ولايتهما لن تمدد، على أساس أن مثل هذا التجديد يمكن أن يمثل سابقة، وأن الأعضاء الثلاثة الباقيين في لجنة المراجعة (من مجموع الأعضاء الخمسة) يكفون لضمان الاستمرارية.

الخيار 2: أن يتم تمديد فترة العضوين المنتهية ولايتهما، لضمان الاستمرارية، لمدة عام واحد، حيث تبدأ فترة العضوين الجدد بعد عام واحد من الموافقة على تعينهما (في حالة العضو الجديد الذي يحل محل العضو المنتهية ولايته والذي انتهى تعينه في 2 مايو/أيار 2010) وفي 30 يوليو/تموز 2011 (في حالة العضو الجديد الذي يحل محل العضو الذي انتهت ولايته والذي ينتهي تعينه في 29 يوليو/تموز 2010).

تحديث خطة البرنامج للإدارة (2010-2011)

15- عرضت الأمانة وثيقة تحديث خطة البرنامج للإدارة (2010-2011)، التي بينت وجود زيادة بمقدار 1.2 مليار دولار في برنامج عمل البرنامج لعام 2010 منذ التحديث السابق. وإنماً فإن برنامج العمل يبلغ حالياً 10.7 مليار دولار لفترة السنتين، منها 6.4 مليار دولار تتعلق بعام 2010. ولم يطرأ تغيير في الدخل المتوقع من المساهمات لعام 2010 حيث ظل في حدود 3.75 مليار دولار.

16- وطلبت اللجنة معلومات إضافية حول الزيادات المقترحة، وبخاصة فيما يتعلق بباكستان. كذلك طلبت نسخة منقحة للجدول 1 بما في ذلك الأرقام الأساسية وفقاً لخطة الإدارة الأصلية والنسبة المئوية للزيادات التي طرأت عليها.

- 17- وتساءلت اللجنة حول تعريف المتطلبات غير المنظورة كما ورد في الملحق 8 من خطة الإدارة الأصلية وتطبيقاتها في التحديات التالية. وأحيطت اللجنة علماً أن ما متوسطه 50 في المائة من الاحتياجات لم تكن منتظرة خلال العديد من السنوات الماضية.
- 18- والتمسّت اللجنة معلومات إضافية حول الكيفية التي ستعالج بها الأمانة اتجاه تراجع مستويات المساهمات والكميات المتزايدة من الأنشطة.
- 19- لاحظت اللجنة أن الوفورات في التكاليف وفي الكفاءة التشغيلية، مثلما في عملية السودان، قد أسفرت عن وفورات في تكاليف الدعم المباشرة وفي النقل البري والتخزين والمناولة بلغ مجموعها 66.8 مليون دولار.
- 20- وأشارت الأمانة إلى أن البرنامج سوف يواصل العمل على زيادة الوفورات والكافأة ضمن برنامج عمله في ضوء ضغوط الطلبات الاستثنائية.
- 21- كما نوقشت متطلبات برنامج العمل العامة، بما في ذلك الأثر الذي يمكن أن ينبع عن تغيرات مؤشر البرنامج للحبوب والمنهجية المستخدمة في تجميع برنامج العمل. ويعود استقرار أسعار الحبوب في الأشهر الأخيرة إلى أن تغيرات أسعار الحبوب لن تتطلب إعادة النظر في برنامج العمل.
- 22- وطلبت اللجنة توضيحات بشأن الالتزامات الخاصة باستحقاقات الموظفين في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وما يتصل بذلك من سياسة مقتضبة لتمويل الالتزامات طويلة الأجل الخاصة باستحقاقات الموظفين. وعرضت الأمانة الموضوعات الرئيسية التي تغطيها دراسة الأصول والالتزامات والأسباب التي أدت إلى زيادة الالتزامات مع الوقت والإدارة الاستثمارية طويلة الأجل للأموال الموضوعة جانباً لهذه الغاية. وأوضحت الأمانة أنه قد تم تمويل 52 في المائة من الالتزامات طويلة الأجل الخاصة باستحقاقات الموظفين، وقدرها 250 مليون دولار حسب القيمة التي حددها الخبرير الاكتواري في 31 ديسمبر، /كانون الأول 2009.
- 23- وقدمت الأمانة إيضاحات بشأن عدد من الأرقام المعروضة، بما في ذلك الأرصدة المتوقعة في عام 2011 للنسبة غير المخصصة من الحساب العام ومقدارها 0.8 مليون دولار وحساب تسوية دعم البرامج والإدارة ومقداره 79.7 مليون دولار. كما قدمت توضيحات إضافية بشأن سياسة التحوط التي تغطي 169 مليون دولار من ميزانية دعم البرامج والإدارة لفترة السنتين ومقدارها 476 مليون دولار وتأثير تقلبات سعر الصرف على البرنامج، لا سيما نتيجة المساهمات غير الدولارية المستحقة ونسبتها 20 في المائة من المجموع حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2009.

-24 إن اللجنة:

- أحاطت علما بتحديث خطة البرنامج للإدارة لفترة السنتين وبزيادة برنامج العمل لعام 2010 بمبلغ 1.2 مليار دولار؛
- شجعت الأمانة على تحقيق مزيد من الوفورات وتطبيق الدروس المستفادة من استعراض كفاءة التكاليف في عملية السودان والمشروعات الأخرى؛
- حثت البرنامج على تحديد الآليات البديلة التي يمكن أن تيسر المساهمات من البلدان النامية في حالات الطوارئ بما في ذلك المساهمات العينية؛
- أوصت أن تعرض الأمانة على المجلس التنفيذي في دورته القادمة، وأيضاً على لجنة المالية، الجدول 1 بعد تعديله ليشمل الأرقام الأساسية، تبعاً لخطة الإدارة الأصلية وزياداتها بالنسبة المئوية؛
- أوصت بأن تقدم الأمانة معلومات إضافية في التحديث القادم لخطة الإدارة تتناول ما يلي: (1) الزيادات المقترحة (على أن تسجل في الجدول المعدل رقم 1 في الوثيقة)؛ (2) تحليل الطلبات غير المنظورة؛ (3) معلومات عن كيفية معالجة الأمانة لاتجاه انخفاض مستويات المساهمات والزيادة في حجم الأنشطة؛
- وأوصت بالموافقة على الخطة لتغطية الالتزامات غير المولدة الخاصة باستحقاقات الموظفين خلال فترة 15 عاماً، غير أنها أشارت إلى أن المبلغ السنوي ومقداره 7.5 مليون دولار يمكن أن يتباين مع الوقت وأن اعتماد 7.5 مليون دولار لعام 2010 من حساب تسوية دعم البرامج والإدارة ينبغي ألا يصبح الممارسة الثابتة المعمول بها؛
- وأوصت بالموافقة على زيادة مخصصات دعم البرامج والإدارة لعام 2011 بمبلغ 3.37 مليون دولار لتمويل الأثر المرتبط بدعم البرامج والإدارة والناتج عن الخطة أعلاه في 2011.

خيارات استعراض الإطار المالي

-25 - أطلعت الأمانة اللجنة على محتويات الوثيقة التي تبين النتائج التي خلصت إليها الأمانة فيما يتعلق بإطار التكاليف والتمويل في البرنامج. وتعرض الوثيقة المقدمة إلى المجلس للموافقة عليها مجموعة منوعة من الخيارات والتوصيات التي اقترحتها الأمانة فيما يتصل باستعراض النموذج القائم على الكمية بالطن وتمويل تكاليف الدعم المباشرة بحسب بلدان محددة واستقرار ميزانية دعم البرامج والإدارة.

-26 - وأوصت الأمانة بالإبقاء على مبدأ الاسترداد الكامل للتكاليف مع القيام، من ناحية أخرى، باستحداث نموذج تكاليف جديد للأنشطة غير السلعية بغية معالجة القيود الكامنة في النموذج القائم على الكمية الطنية. وشددت الأمانة

على أنه سيجري إدخال مزيد من التحسينات على التوصيات المقدمة في الوثيقة وأن المقترن التفصيلي المتعلّق بالتنفيذ سيقدم إلى الدورة الثانية للمجلس التنفيذي في نوفمبر/تشرين الثاني 2010.

27- وتلقت اللجنة إيضاحات إضافية بشأن التوصيات المبينة في الوثيقة:

(1) التوصية 2 (تعديل النموذج الحالي لتمويل تكاليف الدعم المباشرة كنسبة مئوية إلى تكاليف التشغيل المباشرة بدلاً من تكلفة الطن المترى):

طلبت اللجنة إيضاحات حول كيفية حساب معدل تكاليف الدعم غير المباشرة، إضافة إلى أمثلة حول كيفية تطبيق النموذج الجديد. وقد قدمت الأمانة الإيضاحات وتعهدت بتقديم أمثلة في الدورة القادمة للمجلس التنفيذي.

(2) التوصية 3 (تشجيع وقبول المساهمات الموجهة خصيصاً لتكاليف الدعم المباشرة بمزيد من الشفافية والمرونة):

تلبية لطلب اللجنة بشأن توضيح التوصية وتأكيد ما إذا كان هذا الخيار يستخدم بالفعل من قبل، أشارت الأمانة إلى أن قبول مساهمات في تكاليف الدعم المباشرة يزيد من المرونة التشغيلية ويحسن التخطيط ويمكن أن يفضي أيضاً إلى زيادة كبيرة في الكفاءة. كما أكدت الأمانة أن هذا النهج مسموح به بموجب اللائحة العامة والنظام الأساسي للبرامج، لكنه لا يستخدم كثيراً.

(3) التوصية 5 (تشجيع وقبول المساهمات المباشرة في ميزانية دعم البرامج والإدارة على أساس كل حالة على حدة بأسلوب أكثر شفافية ومرنة):

اعترفت الأمانة بما يساور لجنة المالية من قلق إزاء عدم توافق المقترن مع سياسة البرنامج المتعلقة بالاسترداد الكامل للتکاليف، لكنها أكدت إمكانية استخدام النداءات المباشرة باعتبارها وسيلة مفيدة لتكملة الآلية القائمة لتمويل دعم البرامج والإدارة.

وكما جاء في الوثيقة، فقد عقد المجلس التنفيذي للبرنامج العديد من المشاورات غير الرسمية حول هذه القضايا. وفي هذا السياق، لاحظت اللجنة أيضاً أن الأمانة أشارت إلى أن كلمة (شجعت) قد استخدمت في التوصيتين 3 و5 بينما استخدمت كلمة (تسمح) في المشاورات غير الرسمية.

-28 إن اللجنة:

• أشادت بالبرنامج لمجموعة الاستعراضات والمناقشات التي أجريت في إطار عملية استعراض الإطار المالي.

التعديلات المقترحة على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي

-29- إن اللجنة:

- قررت إرجاء مناقشة التعديلات على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في برنامج الأغذية العالمي بسبب الحاجة إلى مزيد من الوقت لبحث المسألة بمزيد من التفصيل.

التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات

-30- أعربت اللجنة عن قلقها إزاء عدم حضور رئيس لجنة المراجعة أو أي عضو من الأعضاء الآخرين أثناء مناقشة التقرير السنوي للجنة المراجعة.

-31- إن اللجنة:

- لاحظت أنه كان متعدراً مناقشة الوثيقة المشار إليها؛
- طلبت من الأعضاء تقديم أي تعليقات على الوثيقة كتابة إلى الأمانة لكي تقدمها اللجنة بدورها إلى المجلس التنفيذي؛
- لاحظت أنها تتوقع أن يقوم رئيس لجنة المراجعة، أو أعضاء آخرون فيها، بعرض التقرير السنوي في الدورات المقبلة.

تقرير عن تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي

-32- عرضت الأمانة التقرير المتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي الذي تعدد الأمانة سنوياً.

-33- ويتناول التقرير المقدم إلى اللجنة ثمانية تقارير مراجعة مع 38 توصية مراجعة معلقة. وجرى التشديد على أن التوصيات الثمانية والثلاثين تتضمن 22 توصية اقترحت في عام 2010 وأن 26 منها قد تم تنفيذها فعلاً.

-34- ولاحظت اللجنة أن توضيح الأمانة بأن المراجع الخارجي الحالي، بالنظر إلى أن هذا هو آخر عام له، قد أدرج في تقريره توصية تتعلق بالاستجابة إلى التقدم المحرز في تنفيذ العديد من التوصيات.

-35 - وتلقت اللجنة تأكيدات من الأمانة بأنها ستواصل بذل كل جهد ممكن لضمان تنفيذ جميع توصيات المراجع الخارجي في الوقت المناسب.

-36 - إن اللجنة:

- أخذت علما بالتقدير المتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي.
- أعربت عن تطلعها إلى تلقي ردود الأمانة بخصوص توصيات المراجعة لعام 2010 وتنفيذ تلك التوصيات في المستقبل.

تقرير المفتش العام

-37 - وفقا للنظام الأساسي للبرنامج، يعرض التقرير السنوي للمفتش العام على المجلس التنفيذي للنظر فيه. وعرض المفتش العام تقريره لعام 2009 على لجنة المالية.

-38 - ورحبت اللجنة بالتقدير ودارت حوله مناقشة عامة تناولت جملة مسائل من بينها:

- دوران الموظفين والانتداب في مكتب الرقابة
- مؤشرات الأداء
- بيان الضمانات
- ميزانية المكتب
- تحويل مسارات الأغذية
- الأمن
- تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية
- الشكاوى والتحقيقات

-39 - ولاحظت اللجنة الضمانات المعتدلة السلبية التي قدمها مكتب الرقابة وتلقت إيضاحا حول اتفاق نتائج الرقابة التفصيلية مع الرأي العام.

-40 - وأبلغت اللجنة أن المكتب يعكف على استنباط مؤشرات الأداء في سياق مبادرة البرنامج المتعلقة بالإدارة القائمة على النتائج.

-41 واطلعت اللجنة على تحويل مسارات الأغذية في مقابل مبيعات كميات صغيرة من الأغذية من جانب المستفيدين وأبرزت الرغبة في تطوير مستويات مواجهة المخاطر.

-42 وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء العدد الزائد في الوظائف الشاغرة في 2009 وتلقت تأكيدات بأن المكتب قد أصبح الآن كامل التوظيف.

-43 لاحظت اللجنة أن انتداب الموظفين، إلى المكتب ومنه، ربما تجلب موظفين لا يحملون الخبرة والكفاءة المطلوبين ويمكن أن يؤدي ذلك إلى محدودية فرص التغطية الوظيفية للمراجعين والمحققين المتخصصين. وأوضحت الأمانة أن إعادة تكليف موظفي الرقابة الماهرين في المراكز الرئيسية خارج المكتب قد أثبتت فائدتها لبيئة الرقابة الداخلية في البرنامج وأن الموظفين المعاد تكليفهم في مكتب الرقابة بدون المؤهلات الملائمة طلب منهم أن يحصلوا على تلك المؤهلات خلال السنة الأولى من تعينهم.

-44 إن اللجنة:

- قدرت الجهد المبذولة من المفتش العام والفريق التابع له؛
- أحاطت علما بالعيوب الناجمة عن نقص أعداد الموظفين وأيدت ضرورة تعزيز مكتب الرقابة بالموظفين المهرة الإضافيين الضروريين.

تقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان الثانية عشرة-4 والثالثة عشرة -4(ز) من اللائحة العامة

-45 عرضت الأمانة التقرير المتعلق باستخدام الموارد النقدية غير المقيدة لشراء السلع، والإعفاءات من التكاليف، وهو التقرير الذي أعد وفقا للنظام الأساسي واللائحة العامة للبرنامج.

-46 إن اللجنة:

- أخذت علما بتقرير المدير التنفيذي عن استخدام المساهمات والإعفاءات من التكاليف (المادتان الثانية عشرة - 4 والثالثة عشرة - 4 (ز) من اللائحة العامة)

التحقيق في عمليات البرنامج في الصومال

47- قدم المفتش العام الوثيقة نيابة عن هيئة مكتب المجلس التنفيذي، موضحاً أن المراجع الخارجي كان يشارك في مهمة استعراض المزاعم المتعلقة بالصومال. ثم عرض وثيقة المشورة المقدمة من المراجع الخارجي. وأبلغ اللجنة بأن المديرية التنفيذية قد اتخذت ثلاثة إجراءات رئيسية في هذا الصدد.

48- أول هذه الإجراءات هو أنها طلبت من المفتش العام استعراض تلك المزاعم وموافاتها بتقرير بهذا الشأن. وأشار إلى أن هذا العمل قيد الإنجاز سوف يتناول الأدلة التي جمعها حتى الآن مكتب الرقابة في عام 2009، كما سيحدد الثغرات التي سوف تحتاج إلى مزيد من العمل. ومن المتوقع إنجاز هذه المهمة في غضون يونيو/حزيران 2010.

59- أما الإجراء الثاني فيتمثل في أن المديرية التنفيذية عينت مبعوثاً خاصاً إلى الصومال، هو السيد Tun Myat الذي كان يشغل منصب مدير في البرنامج ووكيلاً للأمين العام، ليقوم باستعراض كيفية تنفيذ الإدارة للتوصيات المتعلقة بالرقابة. وقدم المبعوث الخاص، إلى المديرية التنفيذية، توصيات شاملة بهذا الصدد، ويجري حالياً تنفيذ هذه التوصيات.

50- ويتمثل الإجراء الثالث في أن المديرية التنفيذية شكلت فريقاً من خبراء إدارة المخاطر المتصلة بسلسلة الإمدادات. وبضم الفريق ممثلين عن القطاع الخاص والمنظمات الدولية غير الحكومية، وغير هؤلاء من المهنيين المتخصصين بإدارة المخاطر. ومهمة هذا الفريق هي تقديم المشورة للبرنامج.

51- إن اللجنة:

- أحاطت علماً بـالوثيقتين المقدمتين؛
- لاحظت أن المديرية التنفيذية ترى أن من واجبها اتخاذ قرار حول ما إذا كانت مهام المراجعة الخارجية الموكلة إلى المراجع الخارجي الحالي والنتهية ولايته ينبغي استكمالها قبل نهاية يونيو/حزيران، أو أن يستكملها المراجع الخارجي القادم؛
- شددت على أهمية وجود إطار زمني بشأن الخطوات التي ينبغي اتخاذها في المستقبل؛
- أوصت بوجوب التعلم في المستقبل من الدروس المستفادة من تجربة الصومال.

مسائل أخرى

نظر لجنة المالية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة في وثائق المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي

-52- بناء على طلب الأعضاء، نظرت اللجنة في مشروع ورقة عن معايير الوثائق التي ستعرض على لجنة المالية في المنظمة لاستعراضها. وكانت الأمانة قد أعدت الورقة عام 2007 وقدمتها إلى مكتب المجلس التنفيذي، غير أنه لم تتخذ بشأنها أية تدابير منذ ذلك الحين.

-53- ونص النظام الأساسي للبرنامج²، بخصوص الترتيبات المالية، على عرض الوثائق التالية على لجنة المالية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية :

- ميزانية البرنامج لفترة السنطين وميزانيات البرنامج التكميلية ؟
- كشوف البرنامج المالية لفترة السنطين، مقترنة بتقرير مراجع الحسابات الخارجي ؛
- التقارير المالية الأخرى ؛
- جميع المسائل المتعلقة بالإدارة المالية في البرنامج.

-54- لاحظت اللجنة أن تقديم وثائق المجلس التنفيذي للبرنامج إلى لجنة المالية، يتطلب مزيدا من الاستعراض في ضوء خطة العمل الفورية التي أقرها مؤتمر المنظمة في نوفمبر/تشرين الثاني 2009.

-55- إن اللجنة:

- اتفقت على أن يناقش رئيس لجنة المالية المعايير مع رئيس المجلس التنفيذي للبرنامج وهيئة مكتبه وأن يبلغ أعضاء لجنة المالية بالنتائج التي تسفر عنها تلك المناقشات.

تاريخ ومكان انعقاد الدورة الرابعة والثلاثين بعد المائة

-56- أبلغت اللجنة بأنه تقرر مبدئيا عقد الدورة الرابعة والثلاثين بعد المائة للجنة في روما في الفترة من 25 – 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010. وسيتم الاتفاق على المواعيد النهائية للدورة بالتشاور مع الرئيس.

² المادة 14 من النظام الأساسي واللائحة العامة للبرنامج: الترتيبات المالية.

ما يستجد من أعمال

57 – فيما يتعلق بإعداد الوثائق المقدمة إلى دورات اللجنة والمخصصة للمسائل الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي، شددت اللجنة على ما يلي :

- ينبغي توجيه جميع الوثائق إلى لجنة المالية؛
- ينبغي أن يتسلم أعضاء اللجنة الوثائق بكل اللغات في موعد أقصاه أسبوعان قبل كل دورة؛
- ينبغي أن تتضمن أية وثيقة مشروع توصية من لجنة المالية.

الملحق (ألف)

الأحكام المتعلقة بالأتعاب نقلًا عن مسودة العقد المبرم مع المراجع الخارجي الجديد لبرنامج الأغذية العالمي

المادة 6 : الأتعاب

(أ) ينبغي للبرنامج أن يدفع للمراجع الخارجي، مقابل الخدمات التي يقدمها هذا الأخير، أتعابا سنوية مقدارها 385 000 دولار أمريكي (ثلاثمائة وخمس وثمانون ألف دولار أمريكي) بما في ذلك الرسوم وجميع التكاليف والمصروفات الأخرى (الأتعاب السنوية الإجمالية) وأن تدفع في نهاية كل ثلاثة أشهر. والعملة المتفق عليها في هذه الاتفاق هي دولار الولايات المتحدة الأمريكية.

(ب) يقر المراجع الخارجي ويتعهد بأنه، في صدد اقتراح الأتعاب السنوية الإجمالية، قد مارس تقديره المهني وأنه قد راعى تماما نطاق العمل الوارد في (الجدول واحد-ألف) [يتضمن نطاق العمل الذي سينفذه المراجع الخارجي] والشروط التي يلزم بموجبها إنجاز الخدمات.

(ج) يقر المراجع الخارجي ويتعهد بأنه قد راعى المعدلات المطلوبة فيما يتعلق بالعاملين الذين حددوا في الجدول 2 [يشمل تفاصيل التكاليف المقدمة من المراجع الخارجي في مقترنه المالي المستخدمة لحساب الأتعاب السنوية الإجمالية] بالإضافة إلى جميع التكاليف والمصروفات الأخرى في اقتراح الأتعاب السنوية الإجمالية وأن هذه تمثل التكفة الكلية للخدمات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، تكاليف المرتبات والبدلات اليومية، ومساهمات الضمان الاجتماعي، والصحة والاستحقاقات الطبية واستحقاقات المعاش والإقامة ومصاريفات الجيب، والمصروفات النثرية ومصروفات الطوارئ وجميع التكاليف الأخرى التي يتحملها المراجع الخارجي في أثناء تقديم خدماته.

(د) يقر المراجع الخارجي بأنه لا يتوقع زيادة تكاليفه زيادة كبيرة. ومن جهة أخرى، وفي حالة التباين في تكاليف السفر الجوي وتكاليف الموظفين وبدلات المعيشة وبدلات معيشتهم اليومية يجوز للمراجع الخارجي أن يطلب زيادات محدودة فيما يتعلق بالخدمات التي تقدم بعد السنة الأولى من مدة هذه الاتفاقية والتي يجب ألا تتجاوز، خلال أجل هذه الاتفاق، مجموعا تراكميا يمثل 8 في المائة من الأتعاب السنوية الإجمالية. إضافة إلى ذلك، فإن أي زيادة في التكاليف بسبب التغييرات في سعر الصرف أو في نطاق برنامج العمل تناقش مع البرنامج. ويقر المراجع الخارجي ويوافق على أن أي طلب لأتعاب إضافية يجب أن يكون مبررا بالتفصيل، وأن البرنامج ليس ملزما بدفع أي زيادة في الأتعاب السنوية الإجمالية، أو لأية أعمال أو مصروفات إضافية غير منظورة بهذه الاتفاق (سواء اقترحها المراجع الخارجي أو طلبها البرنامج)، بدون موافقة المجلس التنفيذي للبرنامج، وهو ما يجب الحصول عليه قبل بدء ذلك العمل وقبل هذا وقبل دفع أية مصروفات تتعلق بذلك. ويبقى عدد الموظفين ومعدل التكاليف المستخدمة في حساب الأتعاب للعمل الإضافي التي يوافق عليها المجلس التنفيذي في حدود معدلات العاملين والتكاليف المحددة في هذا الاتفاق.